



Distr.: Limited
15 December 2019
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة والعشرون

مدريد، ٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

البند ٨ (ج) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالتمويل

تقرير الصندوق الأخضر للمناخ إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات
الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ

المسائل المتعلقة بالتمويل

مقترح من الرئيسة

مشروع المقرر -/م أ-٢٥

تقرير الصندوق الأخضر للمناخ إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقرر ٣/م أ-١٧، المرفق،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ٥ من المقرر ١٠/م أ-٢٢،

١- يرحب بتقرير الصندوق الأخضر للمناخ الذي قدّمه إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين وبالإضافة الملحقه به^(١)، ومن ضمنها قائمة الإجراءات التي اتخذها مجلس الصندوق الأخضر للمناخ (المشار إليه بعده باسم "المجلس") استجابةً للتوجيهات التي تلقاها من مؤتمر الأطراف؛

٢- يرحب أيضاً بما أحرزه الصندوق الأخضر للمناخ من تقدّم في عام ٢٠١٩ في المجالات التالية، حتى فيما يتعلق بالتوجيهات التي أصدرها مؤتمر الأطراف:



- (أ) زيادة عدد المشاريع المقترحة التي تمت الموافقة عليها، وهو ما يرفع مجموع المبلغ الذي وافق عليه المجلس إلى ٥,٦ مليارات بدولارات الولايات المتحدة دعماً لتنفيذ ١٢٤ مشروعاً وبرنامجاً في مجالي التكيف والتخفيف في ١٠٥ من البلدان النامية؛
- (ب) زيادة عدد الكيانات التي اعتمدها المجلس، فبلغ بذلك مجموع عدد الكيانات المعتمدة ٩٥ كيانات، ٥٦ كيانات منها يتمتع بالحصول المباشر على التمويل؛
- (ج) اعتماد إجراءات بغرض أتباعها في اعتماد المقررات عندما تُستنفذ جميع الجهود المبذولة لأجل التوصل إلى توافق في الآراء، مثلما هو مبين في الصك الناظم للصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) اعتماد استراتيجية منقحة خاصة ببرنامج الاستعداد ودعم الأنشطة التحضيرية؛
- (هـ) اعتماد سياسة بشأن إعادة هيكلة المشاريع والبرامج وإلغائها؛
- (و) اعتماد السياسة الجنسانية المحدثة وخطة عمل الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣، وبخاصة طريقة دعم السلطات المعنية وجهات التنسيق الوطنية لأجل تنفيذ السياسة وخطة العمل، فضلاً عن تقديم الدعم للكيانات التي تتمتع بالحصول المباشر على التمويل من خلال مرفق إعداد المشاريع^(٢)؛
- (ز) اعتماد خطة عمل المجلس للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣، التي تؤسس لدورة عادية لتنفيذ السياسات والتعلم منها واستعراضها؛
- (ح) اعتماد سياسة الصندوق الأخضر للمناخ في مجال التمويل المشترك؛
- (ط) الاستعراض الاستشاري لأداء الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (ي) التعاون المستمر بين الصندوق الأخضر للمناخ، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا؛
- (ك) التعاون بين الصندوق الأخضر للمناخ ولجنة التكيف وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً؛
- (ل) الخطوات المتفق عليها في الاجتماع ٢٤ للمجلس لأجل وضع مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣ في صيغتها النهائية أثناء اجتماعه ٢٥؛
- (م) السياسات المتعلقة بالنزاهة، ولا سيما السياسة المتعلقة بالحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي، والقواعد الموحدة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب؛
- ٣- يرحب كذلك بالتعهدات التي قطعتها ٢٨ جهة مساهمة على عاتقها وبتكامل عملية تجديد الموارد الرسمية الأولى للصندوق الأخضر للمناخ بالنجاح، مما أسفر عن تعهد اسمي

(٢) الفقرة (د) من الوثيقة GCF/B.24/12، الصادرة عن مجلس الصندوق الأخضر للمناخ.

بالتبرع بمبلغ ٩,٦٦ مليارات دولار بدولارات الولايات المتحدة وعن رصيد دائن افتراضي قدره ١١٨,٤٧ مليون دولار من الممكن إحرازه في حال قام جميع المساهمين بالصرف المبكر؛

٤- يشجّع على قطع المزيد من التعهدات وتقديم المزيد من المساهمات في الفترة الرسمية الأولى لتجديد الموارد^(٣)؛

٥- يشجّع أيضاً البلدان المساهمة على تأكيد تعهداتها بالتبرع للصندوق الأخضر للمناخ في شكل اتفاقات أو ترتيبات لتقديم المساهمات تنفذ جميعها في أقرب وقت ممكن؛

٦- يطلب مجدداً إلى الصندوق الأخضر للمناخ الإسراع في صرف الأموال للمشاريع التي تمت الموافقة عليها بالفعل، بما في ذلك دعم الأعمال التحضيرية، وتقديم معلومات مفصلة في تقريره إلى مؤتمر الأطراف عن مستويات الصرف وما يُتخذ من تدابير في هذا الصدد؛

٧- يرحّب باعتماد خطة عمل السنوات الأربع للمجلس ويطلب إلى المجلس أن ينجز عمله على سد الثغرات التي تشوب السياسات العامة، وعلى ترشيد وتبسيط عمليات الموافقة، حتى بالنسبة لدعم الأعمال التحضيرية وخطط التكيف الوطنية، وعلى تناول استعراض إطار الاعتماد في أقرب وقت ممكن حتى لا تتعطل دورة الموافقة على المشاريع والبرامج أثناء الفترة الرسمية الأولى لتجديد الموارد؛

٨- يشجّع مجلس صندوق الأخضر للمناخ على مواصلة جهوده كي يكفل تمتّع الصندوق الأخضر للمناخ بالامتيازات والحصانات؛

٩- يحيط علماً بتدائس رئيسة مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين مع الأمين العام للأمم المتحدة مسألة منح امتيازات وحصانات للصندوق الأخضر للمناخ ولمسؤوليه عن طريق إنشاء رابط مؤسسي ممكن بين الأمم المتحدة والصندوق الأخضر للمناخ، ويطلب إلى الرئيسة أن تقدم تقريراً عن هذا التدائس في دورته السادسة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠)؛

١٠- يقرر مواصلة النظر في المسألة المشار إليها في الفقرة ٩ أعلاه في دورته السادسة والعشرين؛

١١- يدعو الأطراف إلى تقديم آرائها في العناصر التي ينبغي وضعها في الاعتبار عند إنشاء الإرشادات الموجهة إلى مجلس الصندوق الأخضر للمناخ وتوصياتها في هذا الشأن إلى الأمانة عبر بوابة المساهمات^(٤)، وذلك في موعد أقصاه عشرة أسابيع قبل انعقاد الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف؛

١٢- يطلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تضع في اعتبارها المساهمات المشار إليها في الفقرة ١١ أعلاه عندما تكون بصدد إعداد مشروع الإرشادات الموجهة إلى المجلس كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

(٣) وفقاً للوثيقة GCF/B.24/02، الصادرة عن مجلس الصندوق الأخضر للمناخ.

(٤) <https://www.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

- ١٣- يطلب أيضاً إلى المجلس أن يُضمّن تقريره السنوي إلى مؤتمر الأطراف معلومات عن الخطوات التي يكون قد اتخذها لأجل تنفيذ الإرشادات المنصوص عليها في هذا المقرر؛
- ١٤- يحيط علماً بالمقرر-م أ ت-٢^(٥) ويقرر أن يحيل إلى الصندوق الأخضر للمناخ التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، الوارد في الفقرات ١٥ إلى ٢١ أدناه، وفقاً للفقرة ٦١ من المقرر ١/م أ-٢١؛
- ١٥- يرحّب بتقرير الصندوق الأخضر للمناخ إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين وبالإضافة الملحقه به، ومن ضمنهما قائمة الإجراءات التي اتخذها المجلس (المشار إليه بعده باسم "المجلس") استجابةً للتوجيهات التي تلقاها من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛
- ١٦- يرحّب أيضاً بالمقرر^(٦) الصادر عن المجلس الذي يؤكد أن طرائق الصندوق الأخضر للمناخ الحالية تمكّن من دعم إعداد المساهمات المحددة وطنياً وتلك العناصر من اتفاق باريس المتعلقة بالتكيف كما تمكّن من تنفيذها؛
- ١٧- يشير إلى أن الأطراف قد حددت في الفقرة ١ من المادة ٧ من اتفاق باريس الهدف العالمي المتعلق بالتكيف والمتمثل في تعزيز القدرة على التكيف مع تغير المناخ وزيادة القدرة على تحمله والحد من قابلية التأثر به؛
- ١٨- يحيط علماً بتشجيع مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس الصندوق الأخضر للمناخ^(٧)، من بين هيئات أخرى، على الاستمرار في إيصال الدعم إلى البلدان النامية الأطراف لكي تنقذ خطط التكيف وإجراءاته تبعاً للأولويات والاحتياجات المبيّنة في بلاغاتها المتعلقة بالتكيف و/أو في مساهماتها المحددة وطنياً؛
- ١٩- يشجّع الصندوق الأخضر للمناخ على الاستمرار في زيادة دعمه لأنشطة التكيف، ويطلب إلى الصندوق الأخضر للمناخ القيام بما يلي:
- (أ) الإسراع في إتمام عمله على وضع الإرشادات بشأن التّهجّج الواجب اتّباعه في دعم أنشطة التكيف ونطاق ذلك الدعم^(٨)؛
- (ب) مواصلة تعزيز دعمه لتنفيذ خطط التكيف الوطنية، تمثيلاً مع قرارات المجلس بشأن تحسين برهجة الاستعداد^(٩)؛
- ٢٠- يشجّع أيضاً الصندوق الأخضر للمناخ على مواصلة التعاون مع مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ومع اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا بغية ترسيخ العمل التعاوني على تطوير

(٥) مشروع مقرر مقترح في إطار البند ٧(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الثانية.

(٦) عملاً بالوثيقة GCF/B.13/10، الصادرة عن مجلس الصندوق الأخضر للمناخ.

(٧) المقرر ٩/م أ ت-١، الفقرة ٢١.

(٨) عملاً بالوثيقة GCF/B.17/10، الصادرة عن مجلس الصندوق الأخضر للمناخ.

(٩) عملاً بالمقررين GCF/B.22/10 و GCF/B.22/11، الصادرين عن مجلس الصندوق الأخضر للمناخ.

التكنولوجيا ونقلها في مختلف مراحل الدورة التكنولوجية، فضلاً عن تحقيق التوازن بين دعم التخفيف والدعم من أجل التكيف؛

٢١- يدعو مجلس الصندوق الأخضر للمناخ إلى مواصلة توفير الموارد المالية لأغراض تنفيذ الأنشطة المتعلقة بتلافي الخسائر والأضرار في البلدان النامية الأطراف وتقليلها إلى الحد الأدنى ومعالجتها، إلى الحد الذي يتمشى مع إطار نتائج الاستثمارات القائم ونوافذ التمويل وهيكل الصندوق الأخضر للمناخ، وإلى تيسير الوصول الفعال في هذا الصدد، كما يدعو في هذا السياق إلى مراعاة مسارات العمل الاستراتيجية في خطة العمل الخمسية المتجددة التي وضعتها اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ^(١٠).